مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية

النشأة والتاريخ والأثر

د . ماجد الدرويش*

مقدمة

درج كثير من الباحثين المعاصرين على اعتبار الدولة في الإسلام دينية (ثيوقراطية) بحسب المفهوم الغربي لهذا المصطلح، وهو أمر مغاير للحقيقة تماما، حيث إن الدولة الدينية بالمفهوم السياسي القانوني للمصطلح تعني بمضمونها أن السلطة العليا هي لرأس الدولة الذي يستمد مشروعيته من الكنيسة بحيث تكون إرادته هي المعبرة عن حكم الله تعالى بمفهومهم.

وكذلك هي ليست دولة مدنية بالمفهوم القانوني للمصطلح، لأن الدولة المدنية؛ وإن كانت دولة مؤسسات لا دولة أفراد؛ إلا أنها تستمد مشروعيتها من تشريع الناس الذين يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب على وفق ما تقتضيه المصلحة العامة. وهذه المصلحة نسبية بين مجتمع ومجتمع، وبين إنسان وإنسان، وبالتالي فإن الدولة المدنية لم تخرج عن دائرة سلطة الفرد شأنها شأن الدولة الثيوقراطية، وإن كانت النظرة الجماعية للتشريع في الدولة المدنية أقرب إلى المصلحة من التشريع الفردي، إلا أنه في الحالتين المشرع هم البشر.

أما في الإسلام فإن المشرِّعَ هو الله سبحانه وتعالى الذي أنزل شرائع ليتحاكم إليها الناس، وأرسل رسلا وبعث أنبياء ليقتدي بتطبيقهم الناس حرصا على حسن الفهم للأحكام وحسن التطبيق. فلا الحاكم يملك سلطة التشريع ابتداءً؛ وإن كان يملك سلطة الاجتهاد في المنصوص وبخاصة في النوازل؛ ولا الجماعة أيضا تملك هذه السلطة، وإن كانت المجالس العلمية أيضا تملك سلطة الاجتهاد واستنباط الأحكام للنوازل.

من هنا كان من الخطأ البيِّن اعتبار الدولة في الإسلام ثيوقراطية أو مدنية. وإنما هي دولة تستمد مشروعيتها من وحي السماء.

*أستاذ في الجامعة اللبنانية

هذا الوحي أُوْكِلَتْ مهمة مراقبة حسن تطبيقه وفهمه إلى فئة من الناس هم العلماء، لذلك كان للعلم والعلماء في ديننا تلكم المكانة السامية. وهم قاموا بواجبهم عبر التاريخ على أكمل وجه، وكانوا، وما زالوا، العمود الفقري للدين، يشرحون أحكامه ويراقبون تطبيقاته.

ولما كانوا مراتب ﴿**وفوق كل ذي علم عليم**﴾ كان من تميَّز منهم تُطلَق عليه ألقابٌ تدل على تقدمه على أقرانه، من هذه الألقاب لقب (شيخ الإسلام)، والذي تطور عبر التاريخ ليصبح في زمن الدولة العلية العثمانية ركنا من أركان الدولة يستمد صاحبُه سلطانَه من المنصب وما يمثله، بينما كان فيما مضى يستمد سلطته من تقدمه في العلم على أقرانه. من هنا كان هذا البحث في تاريخ نشأة هذا المصطلح وتطوره إلى أن أصبح منصبا رسميا وجزءً من السلطة السياسية. ثم إلقاء ضوء على أثر هذا المنصب في الدولة العلية العثمانية.

أولاً– مشيخة الإسلام: النشأة والمصطلح

كلمة «مشيخة» صيغة «مَفْعَلة» من الجذر الثلاثي (شَيَخَ) والمشيخة جمع شيخ، على ما قاله الزبيدي، وفي علم الصرف كثيرًا ما يُصاغ من الاسم الجامد اسم مكان على وزن (مَفْعَلَة)، بفتح فسكون ففتح، للدلالة على كثرة ذلك الشيء في ذلك المكان، كمَأْسَدة، ومَسْبَعة، ومَطْبَخة، ومَقْثَأة، من الأسد، والسَبُع، والبطِّيخ، والقِثَّاء (شذا العرف في فن الصرف ٧١). وقياسا على هذا تكون (المشيخة) اسم مكان للوظيفة التي يضطلع بها صاحب هذا المقام.

وقال الأنباري في (المذكر والمؤنث): يقال للشيوخ: مشيخة، وبهذا المعنى استعملت في كتب اللغة، فنجد مثلا في كتاب الصاحبي لابن فارس، في باب القول فِي مأخذ اللغة، قوله: «فَلِيَتَحرّ آخِذُ اللغة وغيرِها من العلوم أهلَ الأمانة، والثقة، والصدق، والعدالة. فقد بلغنا من أمر بعض مشيخة بغداد مَا بلغنا». ويقصد شيوخ بغداد العلماء من أهل اللغة وغيرهم.

ولفظ (شيخ) وضع أصلا في اللغة للدلالة على تقدم السن، قال ابن فارس في معجمه: «الشِّينُ وَالْيَاءُ وَالْخَاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ الشَّيْخُ. تَقُولُ: هُوَ شَيْخٌ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ، بَيِّنُ الشَّيْخُوخَةِ وَالشَّيَخِ وَالتَّشْيِيخ».

وفي تاج العروس للزبيدي: الشيخ هو «مَنِ اسْتَبَانَتْ فِيهِ السِّنُّ، وظَهَر عَلَيْهِ الشَّيْبُ، أَو هُوَ شَيْخٌ من خَمْسِينَ إِلى آخرِه، أَو هُوَ من إِحْدَى وخَمسينَ إِلى آخرِ عُمْرِه، .. أَو هُوَ من الْخمسين إِلى الثّمانين».

هذا من حيث أصل الوضع اللغوي، ثم استعمل مجازًا في بعض أنواع العلوم كمصطلح، كما عند علماء الجرح والتعديل، يقولون: فلان شيخ، أي هو قليل الرواية صحيح السماع، لا يعرف بطلبه لعلم الحديث، وإنما وقعت له روايات اتفاقا.

كما استخدم للدلالة على تقدم صاحبه في مجاله الذي هو فيه، فيقولون: فلان شيخ الصَّنْعَةِ، أي المقدَّمُ فيها. وشيخ الطريقة: أي المشار إليه فيها. ومن هنا استعمل كوصف لمن تقدم في العلم الشرعي فلقِّب بالشيخ، وصار هذا الوصف قلَّ أن يدل على غير ذلك.

فعندما نقول: شيخ الإسلام، أي المُقَدَّمُ في العلوم الشرعية المتعلقة بالإسلام على أقرانه. وبهذا لُقِّبَ جمعٌ من الصحابة والتابعين وتابعيهم وهكذا دواليك في كل طبقة وفي كل عصر بشيخ الإسلام، للدلالة على تقدمه على أقرانه.

وهو مستعمل في اللغة، قال الزبيدي: «وشيَّخَه تشييخا: دعاه شيخا تبجيلا وتعظيما»، فوصفُ رجل بالشيخ فيه أيضا معنى التبجيل والتعظيم.

من هنا لقب من لقب بشيخ الإسلام. وهذا نعرفه عندما ننظر في تراجم من وصف به: فمن الذين لقبوا به من الصحابة الكرام: أبو بكر الصديق (التراتيب الإدارية)، وعمر بن الخطاب (سير أعلام النبلاء)، رضي الله عنهما، ثم جمع من التابعين، ثم أتباع التابعين فمن بعدهم...

فمن التابعين: محمد بن سيرين، وسعيد بن المسيَّب، والحسن البصري، وأمثالهم.. ومن أتباع التابعين: سفيان الثوري، والإمام مالك، وأمثالهم..

وهكذا، فلو تتبعنا كتابا للتراجم جامعا مثل سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي (٧٤٨ هـ)، سنجد فيه مجموعة لا تقل عن (١٦٠) مئة وستين عَلَما على مدى سبعة قرون لقبوا بشيخ الإسلام. ولأمكننا من خلال قراءتنا المتأنية لتراجمهم أن نقف على الخصائص العلمية التي استحقوا بها هذا اللقب، منها: تقدمهم في العلم على غيرهم من أقرانهم، ثم اشتهارهم بالعمل بعلمهم، وأنهم لا يحابون فيه أحدا من الناس مهما عظم شأنه، وأنهم أصحاب هيبة بين أهل زمانهم: رئيسهم ومرؤوسهم. مع تسليم الجميع لهم بذلك بحيث لا ينازعهم فيه أحد.

وهذا ولا شك نسبي بين قرن وقرن، فمن لقب بشيخ الإسلام في التابعين ليس كمن لقب به من الصحابة، ومن لقب به من أتباع التابعين ليس كمن لقب به من التابعين، وهكذا، فمن تقدم دائما له فضل السبق، وهذا بإقرار الجميع.

وبالتالي فعموم الفضل في كل عصر كان يتقاصر عن الذي سبقه، وإن كان هذا لا ينفي وجود أفراد في العصور المتأخرة قد يفوقون أفرادا في عصور سابقة، وإنما الكلام هنا من حيث المجموع لا الإفراد، كما جاء في حديث أنس رضي الله عنه، عن الترمذي: (مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ). فهذا لا ينفي وجود خير ما في الأعصر المتأخرة، إلا أنه أقل نسبيا من سابقه.

لكن اللافت للنظر في كتب التراجم، وعلى الخصوص تراجم القرون: السابع والثامن والتاسع والعاشر هجري، وهي القرون التي شهدت انطلاقة الدولة العثمانية، أن لقب شيخ الإسلام كان يطلق على العلماء الكبار الذين سبق ذكر أوصافهم وأحوالهم. ولم يستعمل أبدا على ما استعمل عند العثمانيين، بل لم أجد في الكتب التي ترجمت لعلماء العصر تراجم تُذكَر للعثمانيين.

فلو نظرنا مثلا في كتاب (**الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة**) للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، أو كتاب (**الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**) للحافظ السخاوي (٩٠٢هـ)، أو كتاب (**النور السافر عن أخبار القرن العاشر**) لمحيي الدين العيدروس (١٠٣٨هـ)، أو كتاب (**الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة**) لنجم الدين الغزي (١٠٦١هـ)، فإننا لن نجد لقب (**شيخ الإسلام**) أطلق على غير العلماء من مصر، والشام، والحجاز، واليمن، والمغرب. بل يندر أن نجد ترجمة لعالم رومي. وإن كان الحافظ ابن حجر ترجم لبعض أمراء العثمانيين في كتابه (**إنباء الغُمر بأبناء الغُمر**) حيث بدأ في حولياته يذكر أسماء أمراء الروم وأخبارهم بدءً من سنة ٧٧٣هـ، وهي مطلع الكتاب، مع صاحب الروم مراد بك بن عثمان التركماني، حيث قال: «استهلت والخليفة المتوكل المعتضد محمد بن المكتفي بن الحاكم العباسي،..، **وصاحب الروم مراد بك بن عثمان التركماني** ...»، وكان عدَّد النواحي ومن يحكمها. بينما كان الحافظ ابن كثير يذكر في حوليات القرن السابع من تاريخه (البداية والنهاية) أخبار ملوك الروم السلاجقة، لأنه لم يكن سطع بعدُ نجم بني عثمان.

ومن الذين ذكر الحافظ ابن حجر أخبارهم أبو يزيد (بايزيد الأول) بن عثمان، حيث بدأت أخباره ترد في الحوليات، وبالأخص حربه مع تيمور لنك حيث أسر فيها سنة (٨٠٤هـ) ووفاته في الأسر سنة (٨٠٥هـ).

وقد مدحه مدحا كبيرا، ومما قاله فيه: «وكان أبو يزيد بن عثمان من خيار ملوك الأرض، ولم يكن يلقب ولا أحد من آبائه وذريته، ولا دُعِيَ بسلطانٍ، ولا ملك، وإنما يقال الأمير تارة، وخوند خان

تارة، وكان مهاباً، يحب العلم والعلماء ويكرم أهل القرآن»، ثم ذكر اختلاف أولاده من بعده واقتتالهم فيما بينهم إلى أن تملك ابنه محمد.

والخلاصة أن كتب التراجم المشتهرة في تلك الأعصر، والتي كتبت في مصر والشام واليمن، لم يكن لأمراء العثمانيين وعلمائهم كبير حظ فيها. ومع أن الحافظ السخاوي صرح في مقدمة كتابه أنه يترجم فيه لـ (العلماء، والقضاة، والصلحاء، والرواة، والأدباء، والشعراء، والخلفاء، والملوك، والأمراء، والمباشرين، والوزراء: مصريا كان أو شاميا، حجازيا أو يمنيا، **روميا** أو هنديا، مشرقيا أو مغربيا)، إلا أن تراجم الأمراء والعلماء الروم العثمانيين كانت عنده نادرة قليلة، بينما نراه استوعب تقريبا تراجم الروم المماليك.

وكذلك قال النجم الغزي في كتابه (الكواكب السائرة)، ويبدو أنه استعمل عبارة السخاوي نفسها.

وهذا ما حدا بالإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) إلى انتقاد مؤرخي تلك العصور بسبب إهمالهم تراجم العثمانيين، فقال في كتابه (**البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**: ٢/ ٣٠٢) عند ترجمته للسلطان العثماني مُرَاد خَان بن مُحَمَّد خَان بن بايزيد أورخان بْن عُثْمَان سُلْطَان الروم (المتوفى: ٨٥٥ هـ):

«وَقد أهمل الْحَافِظ ابن حجر ذكرَ مُلُوك الروم فِي الدُّرَر الكامنة فِي أهل الْمِائَة الثَّامِنَة، فَلم يذكر من كَانَ فِيهَا مِنْهُم. وَكَذَلِكَ السخاوي أهمل بَعْضًا مِمَّن كَانَ مِنْهُم فِي الْمِائَة التَّاسِعَة وَذكر بَعْضًا، وَهَذَا عَجِيب، فَإِنَّهُمَا يترجمان لجَماعَة من أهل سَائِر الديار هم معدودون من أَحْقَر مماليك سلاطين الروم مَعَ، أنهما يترجمان لكثير من صغَار الْمُلُوك والأمراء الكائنين بالأندلس، واليمن، والهند، وَسَائِر الديار.

وهكذا أهملا غَالب علماء الرّوم وَلم يذكرا إِلَّا شَيْئا يَسِيرا مِنْهُم مَعَ أنهما يترجمان لمن هُوَ أبعد مِنْهُم دَارا وأحقر قدرا، فَالله أعلم بِالسَّبَبِ الْمُقْتَضي لذَلِك. وَقد ذكرنَا فِي هَذَا الْكتاب كثيرا مِمَّن أهملاه».

ومع انتقاد الشوكاني للمؤرخين إهمالهم تراجم أمراء الروم المسلمين، نجده في كتابه ركز على تراجم سلاطين بني عثمان ولم يهتم كثيرا بتراجم علماء الروم (العثمانيين)، ولم يرد عنده لقب شيخ الإسلام إلا خمس مرات اثنتان بحق الحافظ ابن حجر، وثلاثة بحق شيخ الإسلام ابن تيمية.

ويبدو أن أول من ترجم لعلماء الروم العثمانيين هو طاش كبري زادة (٩٦٨هـ) في كتابه (**الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية**) والذي حوى تراجم علماء الدولة العثمانية حتى زمن السلطان

سليمان القانوني، وقد انتهى من تبييضه سنة (٩٥٦هـ) كما نص على ذلك في آخره، كما نص في مقدمته على تقصير من سبق في ذكر تراجم الدولة العثمانية، فقال: «ولقد دون المؤرخون مناقب العلماء، **ولم يلتفت أحد إلى جمع أخبار علماء هذه البلاد**. وكاد أن لا يبقى اسمهم ورسمهم على ألسن كل حاضر وباد. ولما شاهد هذا الحالَ بعضٌ من أرباب الفضل والكمال، التمس مني أن أجمع مناقب علماء الروم، فأجبت إلى ملتمسه، وأردفت ذكر علماء الشريعة، ببيان أحوال مشايخ الطريقة. فلعل ما تركت أكثر مما ذكرت. ولما لم أطلع على تاريخ وفاتهم، وضعت الرسالة على ترتيب سلاطين آل عثمان».

وبلغ عدد المترجَمين (٥٢٠) خمسمئة وعشرين رجلا، مئة وخمسون (١٥٠) من مشايخ الطريقة، والبقية علماء، ومع ذلك لم يرد فيه لفظ شيخ الإسلام إلا في أربعة مواضع فقط، وهي:

– الأول والثاني (ص ٢٥ – ٢٧) في ترجمة الشيخ أبي الخير محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن علي ابن يوسف الجزري من علماء الطبقة الرابعة زمن السلطان بايزيد خان ابن السلطان مراد الغازي الملقب بيلدرم بايزيد، الذي بويع له بالسلطنة بعد وفاة أبيه في رابع شهر رمضان المبارك من شهور سنة (٧٩١هـ) إحدى وتسعين وسبعمائة، حيث ذكر فيها أن شيخه **شيخ الإسلام** أبا الفداء إسماعيل بن كثير أجازه بالفتيا سنة (٧٧٤هـ) وهي السنة التي توفي فيها. كما أن شيخه **شيخ الإسلام** السراج البلقيني أجازه بالإفتاء سنة (٧٨٥هـ). ففي هذه المواضع أريد باللقب الرتبة العلمية، مع العلم بأن الحافظ ابن كثير من أهل دمشق، والبلقيني من أهل مصر.

– الثالث (ص ٦٨) في ترجمة العارف بالله تعالى الشيخ بيري خليفة الحميدي، من علماء الطبقة السادسة زمن السلطان مرادخان ابن السلطان محمد خان (الفاتح)، بويع له بالسلطنة بعد وفاة أبيه في سنة (٨٢٥هـ) خمس وعشرين وثمانمائة، جاء في ترجمته أنه تزوج بنت **شيخ الاسلام** المتوطن بقصبة اكروير. فلم يذكر من هو شيخ الإسلام هذا. وهذه أول مرة يطلق فيها اللقب في الشقائق النعمانية على عالم من الروم.

– الرابع (ص ٢٣٤) في ترجمة العالم العامل الفاضل الكامل المولى عبد الواسع بن خضر، المتوفى سنة (٩٤٥هـ) ارتحل الى بلاد العجم، ووصل إلى بلدة هراة من بلاد خراسان، وقرأ هناك على العلامة **شيخ الاسلام** حافد (حفيد) العلامة سعد الدين التفتازاني.

ثم كتب علي بن لالي بالي بن محمد (٩٣٤ – ٩٩٢ هـ / ١٥٢٧ – ١٥٨٤ م) ذيلا على كتاب (الشقائق النعمانية) أسماه (**العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم**)، آخرُ ترجمة فيه تُوُفِّيَ صاحبُها

سنة (٩٨٤هـ) أربع وثمانين وتسعمائة. ولم يرد فيه لفظ **(شيخ الإسلام)** إلا مرة واحدة فقط، أثناء ترجمة المولى محمد بن محمد الشهير بعرب زاده (ص ٣٤٩ من الشقائق مع الزيادة)، في معرض سؤال وجه إلى المفتي العام، وفي صورته: (من حقر شيخ الاسلام ومفتي الأنام فما جزاؤه عند الأئمة العظام)؟.

وهو الموضع الوحيد الذي يستفاد منه أن مفتي القسطنطينية كان يلقب بشيخ الإسلام. كما يستشف منه بأن منصب مفتي القسطنطينية هو منصب المفتي العام للسلطنة.

وكتاب **(الشقائق النعمانية)** عليه ذيل باسم **(حدائق الحقائق في تكملة الشقائق)** تأليف محمد بن يحيى ابن بيرعلي المشهور بنوعي زادة، وصل فيه إلى سنة وفاته، وهي (١٠٤٤هـ). وهو مخطوط لم أتمكن من الاطلاع عليه حتى الآن لنعلم إن كان لقب شيخ الإسلام استخدم على المصطلح الوظيفي في الدولة العثمانية.

والكتاب عليه ذيول كثيرة تصل في التراجم إلى عام (١١٤٣هـ)، **(كشف الظنون:** ٢/ ١٠٥٧) ولكنها كلها ما زالت مخطوطة، وبالتالي لا يمكننا النظر إن كان مصطلح شيخ الإسلام قد استعمل في تلك الفترات على سبيل العَلَمِيَّة.

وأول من وجدناه من علماء الشام يترجم لعلماء الروم ويصف المستحق منهم بشيخ الإسلام هو محمد أمين بن فضل الله المحبي الحموي الدمشقي (توفي سنة ١١١١هـ) في كتابه **(خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر)**. وكانت الشام يومها دخلت تحت حكم بني عثمان، فصار من البدهي الاعتناء بتراجم رجالها.

وخلاصة الكلام أن لقب شيخ الإسلام لم يستعمل في كتب التراجم حتى القرن العاشر إلا كوصف لرتبة علمية ينالها العالم، ولم يستعمل على سبيل العَلَمِيَّةِ كلقب لوظيفة دينية. إلا في نطاق ضيق جدا...

إذن عندما نقول (مشيخة الإسلام) فالمقصود بهذا المصطلح العلماء الذين لقبوا به، وهذا جزء من علم تاريخ الرجال. إلا أنه مع الوقت، وبخاصة زمن السلطنة العثمانية، وبالتحديد زمن السلطان مراد الثاني، صارت عبارة (مشيخة الإسلام) تطلق على المؤسسة الدينية التي يتولى منصب الرئاسة فيها المفتي العام للسلطنة والذي كان يحمل لقب شيخ الإسلام.

ثانياً–دور مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية :المرجع والمشروعية

١–موجز لتاريخ مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية

قبل الكلام عن دور المشيخة على صعيد الدولة العثمانية فإنه من المفيد ذكر مختصر عن قيام هذه الدولة يعيننا في فهم دور المشيخة.

فالدولة العثمانية كما هو معلوم تنسب إلى عثمان بن أرطغرل بن سليمان الذي ورث زعامة قبيلته بعد وفاة والده سنة ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م، هذه القبيلة التي تعود جذورها إلى القبائل الأوغوزية التي ترجع إليها كل الأعراق التركية، والتي تعرف بـ (تركستان).

في تلك الفترة كان التتار يسيحون من الشرق في الدولة الإسلامية، مما حدا بعثمان اللجوء إلى سلطان السلاجقة الروم علاء الدين، الذي كان مركز سلطانه في قونية، وهم أبناء عمومة يرجعون إلى العرق الأوغوزي نفسه.

وقاتَلَ عثمانُ مع السلطان علاء الدين التتارَ، وانتصروا عليهم في عدة وقائع، الأمر الذي حدا بالسلطان علاء الدين أن يقتطع لعثمان أراض من مملكته مكافأة له، وبهذا كان التحول الأول لبني عثمان من منطق القبيلة إلى منطق الدولة. هذا التحول أهل العثمانيين لوراثة المملكة السلجوقية عند انهيارها التام سنة ٦٩٩هـ/ ١٣٠٠م. وبذلك أصبح العثمانيون حكاما لمقاطعات واسعة، ثم ما زالوا يتوسعون غربا حتى وصلوا القسطنطينية وفتحوها سنة ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م على يد السلطان الشاب ذي الواحد والعشرين ربيعا محمد خان الثاني ابن السلطان مراد الثاني، والذي اشتهر بعد ذلك باسم السلطان محمد الفاتح.

وبفتح القسطنطينية انتقل العثمانيون من دولة إقليمية محلية إلى دولة عالمية، سيطرت على مجريات أحداث العالم على مدى خمسمئة عام. فكان من البدهي أن تتطور مؤسسات الدولة جريا مع مقتضيات التحولات الكبرى لهذه الإمبراطورية، ومن هذه المؤسسات (مؤسسة مشيخة الإسلام). وبخاصة أن هذه المؤسسة لها في وجدان القوم تعظيما يمليه عليهم إيمانهم، وهم قوم اعتنقوا الإسلام

في وقت مبكر جدا يعود إلى زمن الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، والعالِمُ فيهم له مكانته المرموقة التي يخضع لأحكامها السلطان نفسه..

ونظرة فاحصة في كتاب (الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية) الذي ألفه المؤرخ أبو الخير، أحمد ابن مصطفى، المعروف بطاش كبري زاده (٩٦٨هـ)، والذي قسمه إلى عشْر طبقات، تبدأ الطبقة الأولى من زمن السلطان الغازي عثمان بن أرطغرل، وينتهي الكتاب بالطبقة العاشرة زمن السلطان الغازي سليمان القانوني.

إن نظرة فاحصة في هذا الكتاب تعطينا فكرة واضحة عن مقدار تعظيم السلاطين للعلماء وتقديرهم لهم ونزولهم عند أحكامهم، وإن كان هذا يتفاوت بين سلطان وآخر، وعن حرصهم على اختصاص كل منهم بعالم يرجع إليه في شؤون الحكم حتى لا تقع مخالفة لأحكام الشرع.

هذا العالِم كان يطلَق عليه لقب (المفتي العام) للسلطنة، وهو أصبح بذلك منصبا دينيا رسميا، ثم صار يطلق عليه (شيخ الإسلام)، وأول من لقب به من مفتي السلطنة: هو المولى شمس الدين الفناري وذلك سنة ٨٢٨ هـ/ ١٤٢٥م زمن السلطان مراد الثاني. أما قبل ذلك فكان يعرف بالمفتي، وإن كان من حيث المضمون لا يفترقان، وبالتالي فيمكننا القول إن السلطان عثمان بن أرطغرل، والذي ينسب إليه العثمانيون، هو أول من استحدث هذا المنصب باعتباره جزءًا من هيكلية الدولة، حيث جعله في المرتبة الثالثة بعد الصدر الأعظم مباشرة، مقدمًا إياه على الوزراء ونواب السلطنة، بينما كان في زمن المماليك ومن قبلهم نزولا إلى زمن العباسيين يسمى المرجع الديني الأعلى بقاضي القضاة، وهو منصب استحدث زمن الخليفة هارون الرشيد.

وكان السلاطين هم الذين يعينون القضاة والمفتين ويعزلونهم ساعة يشاؤون، وبالتالي كانت المناصب الدينية، مثلها مثل المناصب السياسية، عرضةً لمزاج السلطان، فبقدر ما يكون حريصا على الدين، بقدر ما نجد الاستقرار والأثر الإيجابي في هذه المناصب.

ثم أصبح ذلك قانونا في الدستور العثماني الأول **(القانون الأساسي)** الذي أصدره السلطان عبد الحميد الثاني سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٧م، حيث نص في مادته رقم (٢٧) على ما يأتي: «إن الحضرة الشاهانية توجه الصدارة العظمى ومشيخة الإسلام الجليلة إلى الذاتين اللذين تركن إليهما. وتعيين سائر الوكلاء يكون بإرادة سنية».

وقد ذكر بعض الدارسين أنه منذ تأسيس مقام شيخ الإسلام وحتى السلطان سليمان القانوني (١٥٢٠ . ١٥٦٦) كان شيخ الإسلام عادة يظل في منصبه حتى وفاته، ولكن عندما قام السلطان سليمان القانوني بعزل شيخ الإسلام (جوي زادا محمد أفندي)، تحولت سلطة تعيينه وعزله بيد السلطان.

ولكن هذا الكلام غير دقيق، فمن خلال قراءة كتاب (**الشقائق النعمانية**) يمكننا بسهولة تبيان أن المنصب كان عرضة لرضى السلطان وغضبه، وجدنا هذا ظاهرا في زمن السلطان محمد الفاتح، فهو على إجلاله للعلماء فإنه إذا حصلت له من أحدهم أية نفرة كان يعزله مباشرة، ويستلزم من عزله نفيه عن القسطنطينية إلى الأطراف البعيدة.

ويذكرون أيضا أنه كان يتم اختيار شيخ الإسلام من بين القضاة ذوي الخدمة الطويلة في الجهاز القضائي التابع للدولة العثمانية، حيث كانوا يلتحقون طلابًا في المؤسسة العلمية، وكان يتم اختيارهم من خلال تزكية معلميهم لهم، وكان يجب أن يكون شيخ الإسلام قد خدم كقاضٍ للحي ومن ثم للولاية كي يتم تعيينه كقاضٍ عسكري لولاية إسطنبول، وكان قضاة إسطنبول العسكريون يتولون مقام شيخ الإسلام عقب وفاة الشخص الذي كان يشغل مقام شيخ الإسلام قبل وفاته.

والملاحظ أنه حتى القرن العاشر هجري، زمن السلطان سليمان القانوني، لم يطلق المؤرخ طاش كبري زادة على أحد من العلماء لقب (شيخ الإسلام) وإنما وجدناه أطلق لقب (مفتي القسطنطينية). لذلك المظنون أن هذا المنصب هو الذي أطلق عليه بعد ذلك (شيخ الإسلام).

ولكننا وجدنا هذا اللقب يذكر بكثرة في القرن الحادي عشر، كما عند المحبي في (**خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**)، ثم في القرن الثاني عشر، كما عند المرادي في (**سلك الدرر**)، وكانوا يقرنونه بلقب (مفتي السلطنة العثمانية)، أو (مفتي التخت العثماني) أو (مفتي السلطنة العلية) أو (مفتى الرّوم) أو (مفتي الممالك الإسلامية) أو (مفتى السلطنة) أو (مفتي الديار الرومية) وهذه الألقاب وردت عند المحبي مقرونة مع لقب شيخ الإسلام.

أما عند المرادي فمما قرنه من أوصاف مع شيخ الإسلام: (مفتي الدولة العثمانية) أو (مفتي الدولة) أو (المفتي بالدولة العثمانية) أو (مفتي الدولة العلية) أو يقتصر على وصف (المفتي) أو (صدر البلاد الرومية)، كما استخدم أوصافا استخدمها قبله المحبي، منها: (مفتي التخت العثماني) و (مفتي الديار الرومية) و(مفتي السلطنة) و (مفتي الروم).

ثم وجدنا لقب شيخ الإسلام يتناقص الوصف به في تراجم القرن الثالث عشر عند البيطار في كتابه (**حلية البشر**).

٢-تعديل نظام مشيخة الإسلام

في عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ . ١٨٣٩) لم تعد الخدمة كقاضٍ عسكري شرطًا لاختيار شيخ الإسلام، وكان يمكن أن يتم اختيار القضاة الذي يعملون في المجالات الأخرى.

وكانت تحرص الدولة العثمانية على جعل رواتب شيوخ الإسلام من أعلى رواتب موظفي الدولة للحفاظ على أمانتهم وإخلاصهم للمنصب الذي يشغلونه. وتذكر الوثائق التاريخية أن شيخ الإسلام كان يتقاضى يوميًا (٦٠٠) أكجا عثمانية، وإذا قُدر بأن كل ١٢ أكجا تساوي سعر خروف جيد، يتضح المستوى العالي للراتب الذي كان يتقاضاه شيوخ الإسلام.

وسُميت العملة العثمانية والتي تصك من الفضة باسم (أكجا)، أي: البيضاء المشرقة. وقد تم صك أول عملة (أكجا) أو (أكشا) للدولة العثمانية في عهد أورهان غازي عام ١٣٢٧م بمدينة بورصة، والتي كانت عاصمة للدولة العثمانية قبل فتح القسطنطنية على يد السلطان محمد الفاتح. وكانت تظهر على الوجه الأول في العملة كلمة الشهادة، وفي الوجه الثاني اسم السلطان وعبارة (خلد الله ملكه). وفي عهد السلطان بايزيد الأول أضيف التاريخ على العملات. وفي عهد السلطان سليمان الثاني، أصبح (القرش) هو العملة في الدولة العثمانية. ومن ثم استخدمت الليرة الذهبية حتى تأسيس الجمهورية التركية عام ١٩٢٣.

٣-مؤسسة مشيخة الإسلام

عمل شيوخ الإسلام حتى عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ . ١٨٣٩) في بيوتهم، لعدم توفر دائرة حكومية خاصة بهم، ولكن السلطان محمود الثاني عمل في حزيران/ يونيو ١٨٢٦ على تخصيص مقام خاص لشيخ الإسلام، مع ثلة من الموظفين التابعين له، وأصبح شيوخ الإسلام بعد ذلك يصدرون فتاويهم الخاصة بالدولة والعامة من خلال تلقي مساعدة من الموظفين الموجودين إلى جانبهم، وبذلك تحول العمل من فردي إلى مؤسسي، وأصبح هناك سرعة أكبر وإنجاز أكثر في عمل شيخ الإسلام.

بعد بدء عصر الاصلاحات العثمانية المدنية عام ١٨٣٩، تطور منصب شيخ الإسلام وتحول إلى وزارة كبيرة تقوم بعدد من المهام، حيث أصبح شيخ الإسلام مع موظفيه مسؤولون عن تعيين القضاة في كافة ربوع الدولة العثمانية، والتدقيق بكافة الأحكام التي تصدر من القضاة ويعترض عليها المواطنون، والانضمام إلى مجلس الوكلاء التابع إلى الصدر الأعظم (رئيس الوزراء) ومتابعة أعماله وإبداء الاعتراض على الأحكام التي تصدر وتتعارض مع أحكام وأعراف الدين الإسلامي.

وقد بلغ عدد الذين تولوا هذا المنصب، بحسب الإحصاء الذي أجراه الأستاذ شقيرات في معجمه عن تاريخ شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية (١٣١) مئة وواحد وثلاثين علما، أولهم ملا شمس الدين فناري (١٤٢٤ – ١٤٣١)، وآخرهم مدني محمد نوري أفندي (١٩٢٠ – ١٩٢٢)، اثنان وثلاثون منهم من غير الأتراك، فيهم عربي واحد هو علاء الدين چلبي (الحلبي) (١٤٩٥ – ١٤٩٦).

٤–المرجعية والمشروعية

يقول البروفسور أكرم كيدو في كتابه (مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية) ترجمة د. هاشم أيوبي: «إن شيخ الإسلام كان الشخصية الثالثة في الدولة، من حيث الأهمية، وكان له عبر مركزه تأثير كبير فيها. لقد كانت الكلمة الأخيرة في القضايا الحقوقية والدينية تعود إلى شيخ الإسلام؛ وكانت القضايا الحياتية والدنيوية للدولة تحتاج إلى فتواه، في إعلان الحرب، كما في تحقيق الإصلاحات والتغييرات الحكومية».

وهذا يعني أن عامة شؤون الدولة كانت الكلمة الأساس فيها لشيخ الإسلام كونه يمثل المرجع الشرعي لكل ما يصدر عن السلطان وحكومته ووزرائه. بل أكثر من ذلك فكلمته هي التي تحدد ما إذا كانت انتفاضة ما ضد الحكومة هي انتفاضة محقة أم مبطلة، وبناءً على فتياه يقرر السلطان، بل إن فتياه تقرر ما إذا كانت المطالبة بالعرش؛ ممن يرى أنه حق له؛ صحيحة أم لا.

هذا عدا عن كونه هو الذي يحدد من يتولى المناصب الدينية، فهو المسؤول المباشر عن طبقة العلماء التي تشمل كل المنتسبين إلى المؤسسات الدينية، حتى لو لم يكن بعض المنتسبين من أهل العلم حقيقة، من مثل المنتسبين إلى آل البيت، و(الدراويش) المتصوفة المنقطعين إلى العبادة .

وقد حدد قانون السلطان محمد الثاني، ضمن مجموع قانون آل عثمان، دور (شيخ الإسلام) وجعله مساويا لمنصب (معلم السلطان)، وفي ذلك يقول الدكتور أكرم كيدو: «وشيخ الإسلام هو رئيس العلماء، وكذلك معلِّم السلطان، غير أن الصدر الأعظم كان أرقى منهما من حيث الوظيفة، إلا أن المفتي ومعلم السلطان كانا أرقى من الوزراء ويتقدمانهم».

ففهمنا من هذا أن شيخ الإسلام، والذي هو المفتي العام للسلطنة، ومعلِّم السلطان، يتقدمان في المرتبة على الوزراء، ويأتون مباشرة بعد الصدر الأعظم، وبحسب قانون آل عثمان كانا يجلسان وراء الصدر الأعظم في صف واحد.

وكانت مهمة شيخ الإسلام في هذه الفترة المبكرة من منصبه مقتصرة على الواجبات الدينية وإعطاء الأحكام الفقهية، أما في زمن السلطان سليمان القانوني فقد زادت سلطة شيخ الإسلام، وأسند إليه أمر تعيين طبقة العلماء. ثم بعد ذلك تقدمت مرتبة شيخ الإسلام على مرتبة معلم السلطان، وصار هو الرئيس الأعلى لطبقة العلماء.

وطبقة العلماء تتألف من:

أ- القضاة، وينقسمون إلى ملالي كبار، وهم قضاة العسكر، أو المقاطعات، أو المدن الكبيرة. والملالي الصغار، وهم قضاة المدن التي تأتي في المرتبة الثانية. والمفتشون المسؤولون عن مراقبة الأوقاف، وقضاة المدن الصغيرة، ونوابهم ومبعوثوهم.

ب- المفتون المعينون في المناطق، وهم وسط بين القضاة ورجال الدين. وهم في مرتبة واحدة فيما بينهم، ويعينون من قبل شيخ الإسلام لمدى الحياة.

ت- ثم خدام بيوت الله، وتتألف هذه الطبقة من: الوعاظ، الخطباء، الأئمة، المؤذنين، القيمين.

ث- ثم نقيب الأشراف، وهو رئيس المنسبين بقرابة الدم إل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويلقب بالشريف، أو السيد.

ج- وأخيرا (الدراويش) ويقال لهم (الفقراء) وهم المنقطعون في الزوايا والتكايا للعبادة والذكر.

أ. تدخل شيخ الإسلام في شؤون الدولة

هذا بالإضافة إلى أن صلاحيات شيخ الإسلام كانت تمتد إلى أبعد من ذلك لتصل لشؤون الدولة، كما قال طاش كبري زاده في كتابه «الشقائق النعمانية» في الطبقة الأولى زمن السلطان الغازي عثمان أنه كان في وقته العالم المولى (إده بالي) (توفي سنة ٧٢٦هـ) وأنه «اتصل بِخِدْمَة السُّلْطَان عُثْمَان الْغَازِي ونال عِنْده الْقبُول التَّام وَكَانُوا يرجعُونَ اليه بالمسائل الشَّرْعِيَّة ويتشاورون مَعَه فِي أُمُور السلطنة».

بل إن السلطان تزوج ابنته، فأنجبت للسلطان عثمان ابنه السلطان أورخان.

وعندما توفي المولى إده بالي قام مقامه ختنه الْمولى طورسون فَقِيه، عديل السلطان عثمان «فِي أَمر الْفَتْوَى، وتدبير أمور السلطنة، وتدريس الْعُلُوم الشَّرْعِيَّة. وَكَانَ عَالما، عَاملا، مجاب الدعْوَة» على ما يذكر طاش كبري زاده.

وهكذا نرى التأثير الكبير للمفتين (شيوخ الإسلام) كبار العلماء على مجريات الحياة كلها في السلطنة العثمانية في بدايات أمرها.

ولكن هذا من حيث الأفراد، فهؤلاء لم تكن عندهم مؤسسة، وإنما كانوا علماء كبار تربطهم سلطة بالسلطان، الذي بدوره يهمه أمر الدين أن يكون حاكما في كل شيء.

ب. دوافع إنشاء مؤسسة مشيخة الإسلام

يذكر الأستاذ شقيرات في معجمه عن بعض المستشرقين أن منصب شيخ الإسلام في الدولة العثمانية أنشئ تقليدا للمؤسسة الكنسية في أوروبا، ولم يقصر الأستاذ شقيرات في دحض هذا الزعم الذي لا يستند إلى دليل، وبخاصة أن النظام الهرمي في الدولة المسلمة عرف من زمن الخلافة العباسية الأولى، وكان يتربع على رأس الهرم كما ذكرنا قاضي القضاة.

أما المؤرخون الأتراك فيرون أن السلطان مراد الثاني هو أول من أنشأ مؤسسة شيخ الإسلام، كما مر سابقا، وأن السبب في ذلك هو ما واجهه في زمنه من بلبلة سياسية على يد حركات خروج على الدولة تحت عباءات دينية منحرفة، من مثل حركة الشيخ بدر الدين سنة ١٤٢٠م، حيث خرج على النظام العام مطالبا بنزع الملكية الفردية وتوزيعها على الناس لتكون مشاعا، كما أعلن لأتباعه أن كل محرمات الأديان قد رُفعت وأن كل شيء محلل وجائز.

وكذلك الفرق الباطنية كانت تعمل في الظلام لتقويض السلطنة، وأيضا تحت مسميات وشعارات دينية، فأدرك السلطان مراد الثاني أنه بحاجة ماسة إلى عالم يذعن الجميع لسلطته وهيبته الدينية والأخلاقية في كافة أنحاء البلاد، يستطيع أن ينقذ الناس من الضلالات والترهات الباطنية وأن يحل المسائل الدينية للشعب والدولة.

وأنه لا بد من توحيد كلمة المفتين المنتشرين في كافة أرجاء السلطنة ليشكلوا بذلك تيارا علميا صحيحا يقف بوجه الأفكار الهدامة، فكان أن جعل مركز الإفتاء في العاصمة هو المركز الأول، وأعطاه حق تعيين المفتين. وكان هذا بداية تقنين المؤسسة. وجعل المذهب الحنفي مرجعا فقهيا للدولة زيادة في ضبط الأمور.

وقد استفاد من هذا التنظيم عندما كان يقاتل في البلقان سنة ١٤٤٤م، فاستغل إبراهيم الثاني والي قارامان انشغال السلطان مراد بالحرب في البلقان، وأراد أن ينقض عليه من الخلف، فاستفتى علماء الإسلام في كل البلاد ممن يحملون لقب شيخ الإسلام، من مثل الحافظ ابن

حجر العسقلاني الشاقعي في القاهرة، وكان قاضي القضاة في الدولة المملوكية، ومن مثل القاضي الأكبر سعد الدين الديري الحنفي، والقاضي الأكبر بدر الدين التونسي المالكي، والقاضي الأكبر بدر الدين البغدادي الحنبلي، فأفتوه بوجوب قتل إبراهيم الثاني. وكل هؤلاء الأئمة كانوا يعيشون يومها في مصر تحت حكم المماليك، مما يعطينا فكرة عن مدى احترام وتقدير السلطان مراد الثاني لأحكام الشرع وللعلماء الكبار.

ويوم مال السلطان محمد ابن السلطان مراد خان إلى الطائفة الحرونية الضالة تصدى لهم شيخ الإسلام المولى فخر الدين العجمي، وطردهم من أدرنة، وحكم بكفرهم، والسلطان ساكت لا يحرك ساكنا، بل وحرض الناس على قتلهم. كما جاء في الشقائق النعمانية.

ج. شيخ الإسلام يحد من قرارات السلطان المخالفة للشرع

وكان شيخ الإسلام في بعض الأحايين يتدخل لدى السلطان إذا وجده أصدر أمرا فيه مخالفة شرعية، كما حصل مع شيخ الإسلام زمبلّي علي جمالي عندما بلغه أن السلطان سليم الأول يريد إعدام مئة وخمسين رجلا من موظفي بيت المال، فتدخل لدى السلطان لمنع ذلك، فقال له السلطان: أنت تتدخل في شؤون السلطنة مما ليس من شأنك. فأجابه: بأن العكس هو الصحيح، وأنه يقف إلى جانبه، وأن عفوه عن المحكومين أفضل من إعدامهم الذي قد يستجلب غضب الله تعالى.

وكذلك يوم أراد السلطان (ياوز سليم) تحويل الكنائس في السلطنة إلى مساجد، ومنع إقامة الطقوس المسيحية، وأراد إلزام المسيحيين بالإسلام، تدخل أيضا شيخ الإسلام الورع زنبلّي علي جمالي، ومنع ذلك في مجلس الدولة مذكرا بوثيقة الحرية الدينية التي كتبها السلطان محمد الفاتح للمسيحيين في اسطانبول، ومن الموافقات أن هذه الوثيقة التي كانت عند بطريرك النصارة احترقت، فأحضر شيخ الإسلام اثنين من الانكشارية ممن شهد فتح اسطانبول وقبلت شهادتهم في مجلس الدولة وتراجع السلطان عن قراره لمخالفته للشرع.

بل إن بعض شيوخ الإسلام، وهو شمس الدين الفناري، شهد عنده السلطان بايزيد يوما فرد شهادته، فسأله عن السبب، فقال: إنك تارك للجماعة. فبنى السلطان لنفسه جامعا أمام قصره، ولم يترك بعدها صلاة الجماعة.

فهذا يعطينا فكرة عن تأثير شيخ الإسلام في الحلبة السياسية. بل كان السلاطين يتشاورون مع شيوخ الإسلام عندما يريدون تعيين وزير جديد. أو حتى عندما يريدون عزل صدر أعظم.

وكانوا يدعون إلى مجلس الشورى لأخذ النصح منهم والمشورة، حتى في قرارات الحرب، والتي كانت للأسف في بعض الأحيان تخضع لمعايير إرادة السلطان أكثر من مراعاة الشرع.

فعندما أراد السلطان سليم الأول مهاجمة مصر المملوكية توجه بسؤال إلى شيخ الإسلام الذي اتهمه هو عندما شفع للأشخاص المئة والخمسين بأنه يتدخل فيما لا يعنيه، فإذا به يرسل إليه بصورة الفتوى الآتية: إذا كان شعب يحمل اسم الإسلام – ويقصد المصريين – يفضل أن يخلط أولاده وأحداثه بعائلات غير المؤمنين – ويقصد الأقباط – فهل يحل قتاله؟ فكان الجواب: لا ضير. وهكذا بدأت الحملة على مصر.

وإذا تجرأ بعض قضاة العسكر واعترض علميا ودينيا على فتوى شيخ الإسلام فإنه يعزل، كما حصل مع قاضي المعسكرات كمال أفندي الذي اعترض على فتوى شيخ الإسلام سنة ١٧٢٢م لمهاجمة إيران والتي اعتبر فيها شيخ الإسلام إيران ملحدين، فقال القاضي: إن الذين يصلون باتجاه القبلة لا يمكن اعتبارهم ملاحدة. فنُفِيَ بناء على رغبة شيخ الإسلام.

كما أن بعض السلاطين كان إذا أراد إجراء إصلاحات إدارية يسند ذلك بفتوى من شيخ الإسلام ليصبح للقانون الجديد مستند شرعي، وبذلك يتجنب أي رد فعل من العامة، كما فعل السلطان سليمان القانوني حين أراد إصدار قانون جديد للأراضي في البلقان، فأرسل إلى شيخ الإسلام أبي السعود أفندي ليعد له القانون بصيغة فتوى.

د. ضريبة الجاه والمنصب

إلا أن هذه المكانة للعلماء الكبار، وعلى الخصوص شيوخ الإسلام، جعلت لهم في قلوب البعض حسدا وغيرة، وجعلت السلاطين يتخوفون منهم في بعض الأحايين لما يمثلونه من قوة وهيبة عند العامة، وبخاصة إذا امتنع العالم عن تقبيل يد السلطان تعظيما للعلم، لأنه كان ضمن مراسم التعيين لشيخ الإسلام أن يقبل يد السلطان مرتين: الأولى عندما يصل السلطان إلى الحديقة أمام الديوان، والثانية في جلسة التنصيب. هكذا يذكر المؤرخون مراسم التنصيب.

ولكن وجد في العلماء الكبار من كان يأنف من تقبيل يد السلطان، ويمنع تلامذته من بدءِ الوزراء بالسلام، ويقول لهم: أنتم مخدومون وهم خدم، كما ذكر طاش كبري زاده في ترجمة المولى محيي الدين محمد الشهير بابن الخطيب الذي كان شيخا للإسلام زمن السلطان بايزيد، فلما قيل له في ذلك، قال: «أنتم لا تعرفونه، يكفيه فخرا أن يذهب إليه عالم مثل ابن الخطيب، وهو راض بهذا القدر». والحقيقة أنه لم يكن راضيا، ولكنه ما كان يجرؤ على مواجهة المولى

ابن الخطيب، لذلك تحين الفرصة المناسبة لعزله، فوجدها في مناظرة علمية مع بعض العلماء في مجلسه، فجعلها سببا لعزله.

وهذا في أمر لا يعود بالخطر على مقام السلطان، فكيف لو أدى الأمر إلى مناصرة الثائرين على السلطان وإصدار فتوى بخلعه؟ وقد حصل هذا مع السلطان عثمان الثاني (١٦١٨ – ١٦٢٢)، الذي أراد في زمانه إجراء اصلاحات إدارية لتخفيف سلطة الانكشارية، فاستعانوا بشيخ الإسلام والد زوجة السلطان، واستصدروا منه فتوى بعزل السلطان، وكان سبب استجابة شيخ الإسلام لهم نقمته على السلطان تقييد صلاحيات شيخ الإسلام بسبب أنه كان من المفترض أن يتولى هو الحكم مباشرة بعد والده السلطان أحمد الأول، ولكنه بسبب صغر سنه أصدر شيخ الإسلام فتوى بتولية عمه مصطفى بدلا عنه، ثم لما ظهرت عدم صلاحية عمه للحكم عزل وأقيم هو في الحكم فنقم على من حرموه ابتداء هذا الحق، ومنهم شيخ الإسلام، فقلص صلاحياته.

وكذلك فعل شيخ الإسلام عبد الرحيم أفندي مع السلطان إبراهيم الأول (١٦٤٠ – ١٦٤٨)، الذي ثارت عليه الإنكشارية أيضا، وساندهم العلماء وفي مقدمتهم شيخ الإسلام، وهو الذي ترأس الوفد الذي أبلغ السلطان قرار العزل.

إذن فعلاقة شيخ الإسلام بالسلطان كانت تتأرجح على حسب قوة العالم وهيبته، لذلك غير السلطان سليمان القانوني النظام وحدد مدة لشيخ الإسلام، الذي كان ينتخب أو يعين قبلُ مدةَ حياته، فجعلها بين السنوات الثلاث والخمس حتى لا يمتد سلطان شيخ الإسلام فوق سلطان السلطان نفسه.

هـ. عزل شيوخ الإسلام عن مناصبهم

وصار بعد ذلك من الأمور الطبيعية جدا عزل شيخ الإسلام، واستقالته، أو إقالته، ولو بعد ساعات قليلة من توليه المنصب. فمثلا نجد أن شيخ الإسلام حاجي مصطفى صنع الله افندي (١٦٠٣) لم يمكث في المنصب سور (١٣) ثلاث عشرة ساعة. وإذا رفض شيخ الإسلام إصدار الفتوى التي يريدها الصدر الأعظم، وليس السلطان، فهذا سبب كاف لعزله كما حصل مع شيخ الإسلام بولوي مصطفى أفندي، فإنه طلب منه الصدر الأعظم كوبريلي محمد باشا فتوى لقتل معتوه يسمى حسين باشا، فرفض، وانتقد الصدر الأعظم، فكان هذا سببا لإقالته ونفيه في جمادى الأولى سنة ١٠٦٩هـ/ الموافق له ٢٠ آذار ١٦٥٩م.

وكذلك إذا تجرأ شيخ الإسلام ووجه إلى الصدر الأعظم انتقادات تتعلق بفساده الإداري، وقد حصل ذلك مع شيخ الإسلام زكريا زاده يحيى أفندي عندما زاره الصدر الأعظم كمانكش علي باشا، وكان قد بلغ شيخ الإسلام ما يأخذه الصدر العظم من رشا، فنصحه بينه وبينه، ولكن الصدر الأعظم خشي من أن يوصل الأمر إلى السلطان فرتب له مكيدة أدت إلى عزله.

و. موقف شيخ الإسلام من تطوير أجهزة الدولة

كما يمكن أن يكون سبب العزل دخول شيخ الإسلام طرفا في الصراع على السلطة كما حصل مع شيخ الإسلام عطاء الله أفندي الذي ساند السلطان مصطفى الثالث ابن أخي السلطان عبد الحميد الأول على أخيه السلطان محمود، وذلك في الظاهر بسبب الإصلاحات العسكرية والتعليمية التي أراد السلطان محمود إدخالها على المؤسسة العسكرية لتطويرها مستفيدا من تطور الجيوش العسكرية في أوروبا، وكان الهدف الأساس التخلص من سلطة الانكشارية الذين أمعنوا في الدولة تسلطا وإفسادا، وكان شيخ الإسلام عطا الله أفندي غير موافق على هذه الإصلاحات العسكرية والتعليمية باعتبار أنها تشبه بالكفار، والتشبه بالكفار كفر، فتمسك الانكشارية بفتواه هذه، وبدؤوا يتتبعون الوزراء الذين يحرضون على التطور، وكان شيخ الإسلام هو الذي أمدهم بلائحة مفصلة بأسمائهم، فيذكر المرادي في كتابه (حلية البشر) أنهم قتلوا جماعة من الوزراء ظفروا بهم.

ويبدو ان الذي كان يحرض على السلطان محمود هو إبراهيم باشا والي مصر الذي كانت بينه وبين جيوش السلطنة حروب، إذ يذكر المرادي في حليته أنه كان يشيع في الممالك أن السلطان «محمود خرج عن طور أسلافه، وأنه زاد في الظلم والبغي، وأنه أمر بتغيير زي الناس وملبوسهم ومساواة النصارى مع المسلمين في الزي، وأن سبب ذلك سوء رأيه، ولذلك تغلب عليه أعداؤه من الفرنج حتى ملكوا معظم بلاد الإسلام، وأنه لم يبق له عند الملوك احترام ولا اعتبار ولا عند رعيته، وأنه بسبب ذلك صارت المصلحة في عزله من السلطنة وتولية ابنه محله لأجل نظام الملك وإقامة أحكام الشريعة، لأنه لو بقي في السلطنة يزيد الضرر على المسلمين، وطلب إخراج فتوى بجواز ذلك وأن يكتب عليها المفتي وعلماء البلدة من جميع المذاهب، فكتبوا له ما أراد، وسايروا هذا الباغي الذي لربوع الطغيان شاد» على ما جاء عند المرادي.

ز. إقالة بعض شيوخ الإسلام بسبب الفساد

وليست كل الإقالات باطلة بل ربما تورط بعض من شغل منصب شيخ الإسلام بتولية من ليسوا أهلا من أقاربه مناصب دينية، فهذا أيضا يكون سببا لعزله.

وفي بعض الأحايين كان السلطان يصرح لجلسائه عن فساد شيخ الإسلام، كما حصل مع السلطان مراد الثالث، عندما قال لصديق له: «كنت أعامل حينا من الدهر شيخ الإسلام بستان أفندي بمودة وصداقة، وسرعان ما جعل أخاه غير المتعلِّم قاضي عسكر لروملي، وطلب لابنه غير المثقف مركز قضاء سالونيك». وبسبب مثل هذه الأمور عدل قانون تعيين القضاة سنة ١٧١٦م فصار بالامتحان بدل التعيين.

فتحول منصب شيخ الإسلام إلى مطمح للعلماء، بعد أن كان صمام أمان للدين والدولة. ووجدنا العلماء يتحاسدون لأدنى شيء، ولأدنى مخالفة فيما بينهم، حتى لو كانت مباحثة علمية للخلاف فيها ما يبرره.

والذي يقرأ كتاب (الشقائق النعمانية) يجد من ذلك الكثير. الأمر الذي جعل موقع (شيخ الإسلام) يضعف تأثيره عما كان عليه، بل صارت الغوغاء يمكنها فرض رأيها على شيخ للإسلام، كما حصل عام ١٦٥١م عندما ثار أصحاب الحرف اليدوية والتجار ضد الصدر الأعظم، فقد أرغموا شيخ الإسلام قرا شلبي زاده عبد العزيز بالذهاب معهم بالقوة.

وفي سنة ١٦٥٥م أصدرت الإنكشارية قرارا بإعدام شيخ الإسلام، ولكن نقيب الأشراف تدخل ومنع ذلك بسبب ما يمكن أن يترتب عليه من فساد كبير، فنفي شيخ الإسلام إلى مدينة غاليبولي.

إلا أن أهم انتفاضة ضد شيخ الإسلام هي التي حصلت ضد شيخ الإسلام فيض الله أفندي، لدرجة أن مؤرخ الدولة العثمانية مصطفى نعيم سمى الواقعة باسم حادثة فيض الله أفندي، الذي ثار عليه العلماء لسوء إدارته وتوليته أقاربه على حساب أهل الكفاءة، فلما حصلت انتفاضة ١٨ حزيران ١٧٠٣ في اسطانبول من قبل الانكشارية، وقف العلماء وأصحاب الحرف مع الانكشارية ضد السلطان وشيخ الإسلام، واعتقل شيخ الإسلام وحبس وعُذِّب، ولأنه من طبقة العلماء وبالتالي لا يجوز قتله، عينوه محافظا لقنديّة، وهكذا تحول إلى رجل سياسة وإدارة، ثم استصدروا فتوى من شيخ الإسلام الجديد وقتلوه بها. وكانت نهايته من أشنع النهايات..

٥-المشروعية

على الرغم من كل ما تقدم فإن أية حركة انقلابية لخلع سلطان وتثبيت آخر كانت تحتاج إلى فتوى من شيخ الإسلام لتصبح شرعية قانونية أو دستورية.

فعندما ولي السلطان سليم الثالث (١٧٦١ – ١٨٠٨)، مثلا، مكان عبد الحميد الأول، أخذ يفكر بتطوير المؤسسة العسكرية لتماشي التطورات العالمية الحاصلة، وللوقوف في وجه الأطماع الخارجية للإمبراطوريات المجاورة ومنها روسيا والنمسا اللتان قضمتا قسما كبير ا من أراضي السلطنة.

وكان من مستلزمات هذا الإصلاح إعادة هيكلة فرق الانكشارية وتنظيمها وتزويدها بالعتاد الجديد على غرار الحاصل في الجيوش الأوروبية، إلا أن هذا الأمر لم يرق لهم، ورأوا فيه تقليصا لنفوذهم، ومن سوء طالع السلطان أن توفي شيخ الإسلام عمر خلوصي أفندي توفي سنة (١٨٠٧م)، وعين مكانه شيخ الإسلام شريف زاده محمد عطاء الله أفندي، فوقف مع الإنكشارية وطبقة المتعلمين معتبرين أن التنظيمات الجديدة المستفادة من التنظيمات الأوروبية هي بمثابة التشبه بالكفار، وأصدر شيخ الإسلام فتوى مفادها أن أي خليفة يُدخِلُ أنظمة الغرب وطرقهم في الدولة، ويجبر رعاياه على اتباعها، غير صالح للولاية. فتم عزل السلطان، وأقيم مكانه مصطفى الرابع ابن عبد الحميد الأول الذي كان ألعوبة بين يدي الانكشارية.

وكذلك الأمر بالنسبة للسلطان عبد الحميد الثاني، فقد جاء عزله بفتوى من شيخ الإسلام وقتها، وقد ذكر أحد المؤرخين الأتراك أن قرار الخلع عُرِض على شيخ الإسلام يومها ضياء الدين أفندي للتصديق عليه حتى يأخذ صفته القانونية، فصدَّق عليه وهو محاط بحراب البنادق.

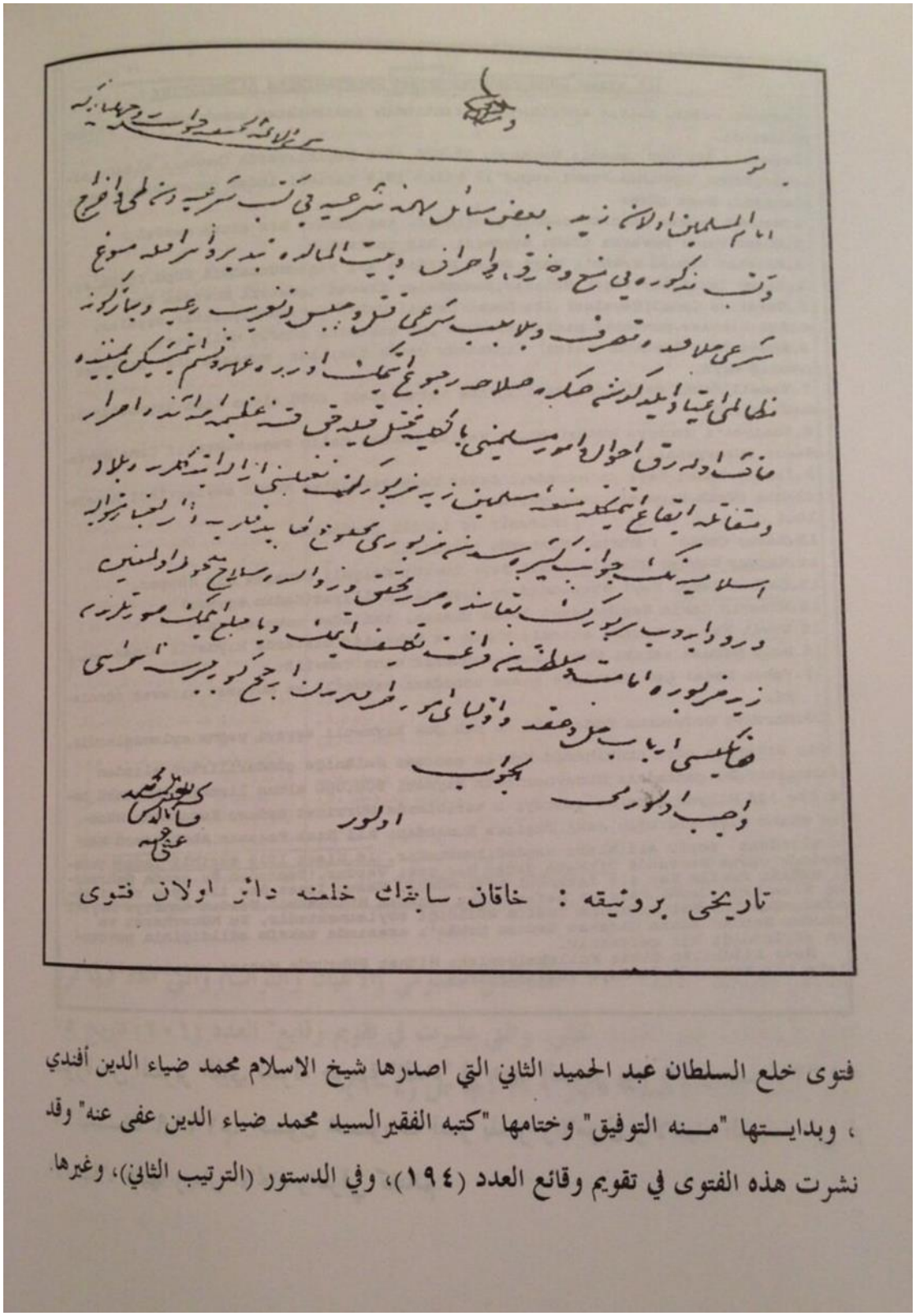

فتوى خلع السلطان عبد الحميد الثاني التي اصدرها شيخ الاسلام محمد ضياء الدين أفندي ، وبدايـــتها "مـــنه التوفيق" وختامها "كتبه الفقير السيد محمد ضياء الدين عفى عنه" وقد نشرت هذه الفتوى في تقويم وقائع العدد (١٩٤)، وفي الدستور (الترتيب الثاني)، وغيرها.

وكان إمامنا يحفظ للسلطان عبد الحميد جهاده في سبيل الحفاظ على الدولة بعامة وعلى فلسطين بخاصة، وقد صرح بذلك فيما كتبه على حاشية كتابه (موقف العقل: ١ / ٢٢) حيث

صرَّح بأن خلعه كان بتدبير من الاتحاديين، وأن البلاد تفرقت بعده أيدي سبأ في حروب متعاقبة. وأن هذا السلطان كان سدا منيعا لنزول المهاجرين اليهود إلى فلسطين.

وبعد أن شرح ما حصل مع السلطان واليهود، وكيف طرد مندوبهم النائب عن سلنيك قراصوه، توجه بالكلام لأهل مصر الذين كانوا يمدحون مصطفى كمال الذي أخذت فلسطين في ظلال حكمه: «فهل يعرف إخواننا هذه المواقف السابقة لفلسطين في الماضي القريب ويقارنونها بالحالات الحاضرة؟»

بعد هذه العجالة يمكننا بسهولة استنباط الدور الكبير الذي كان يضطلع به شيخ الإسلام في الدولة العثمانية وعلى تأثيره في مجريات الأحداث، ولكن القضية كانت ترتبط بشخص شيخ الإسلام حسنا وإساءة، وبمزاج السلطان رضىً وغضبا.